دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

العنوان:	الإسلام وتنظيم الأسرة
المصدر:	هدي الإسلام
الناشر:	وزارة الأوقاف والشئون والمقدسات الإسلامية
المؤلف الرئيسي:	العطيات، عائشة
المجلد/العدد:	مج 35, ع 3
محكمة:	لا
التاريخ الميلادي:	1991
الصفحات:	72 - 78
رقم MD:	190511
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
قواعد المعلومات:	IslamicInfo
مواضيع:	تحديد النسل، الإسلام و تنظيم الأسرة، الاقتصاد الإسلامي، علم الاجتماع الإسلامي، الطب الوقائي، التعقيم، الدول النامية، العالم العربي، الفقهاء المسلمون، الإجهاض
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/190511

© 2020 دار المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو دار المنظومة.

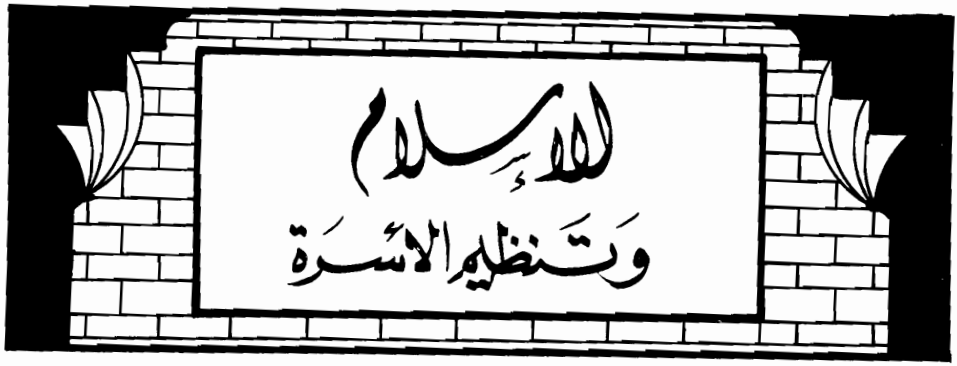

بقلم السيدة عائشة العطيات

لقد شغلت الدراسات السكانية بصفة عامة وتنظيم الأسرة بوجه خاص بعض الفلاسفة والمفكرين في العصور القديمة والحاضرة وما زالت لا سيما بعد التقدم الحضاري الذي نشهده حالياً. خاصة وأن نسبة المواليد قد ارتفعت وقلّت نسبة الوفيات بتقدم الطب والعلاج الوقائي. وان هذا الأمر جعل بعض المفكرين من علماء الاقتصاد والاجتماع يدقون ناقوس الخطر بان الارض يمكن ان تضيق بمن عليها، فخيراتها وما فيها من الكنوز لن تكفي هذا الانفجار السكاني.

في الزمن القديم جاء في جمهورية افلاطون بانه ينبغي على الحكام ان ينظموا عدد عقود الزواج، و يثبتوا عدد الناس كما هو الحال بعد ملء الفراغ الناجم عن الحرب والأمراض وسائر الطواريء كيلا تكبر الدولة وتنقص مواردها.

اما الاقتصادي الشهير مالثوس في انجلترا فقد دعا عام ١٧٩٨ في مقالة كتبها تحت عنوان «تزايد السكان وتأثيره في تقدم المجتمع في المستقبل» حذر فيه من زيادة عدد السكان بصورة فطرية وعفوية. لان المكان المخصص للسكن على وجه الارض محدود. وكذلك وسائل المعيشة، وان استمرار التضخم السكاني سيجعل الارض تضيق باهلها يوماً.

أما في فرنسا فقد ظهر مالثوس فرانسيس الذي دعا الى منع الحمل باستعمال العقاقير والادوات المانعة للحد من تزايد السكان.

وأول جمعية تدعو الى تحديد النسل كانت عام ١٨٧٧ والتي انتشرت في معظم

دول أوروبا واقطار كثيرة في العالم. حتى صارت حركات تنظيم الاسرة تنظم من قبل الاتحادات الدولية العالمية مع منظمة الصحة العالمية.

تنظيم النسل بين المعارضين والمؤيدين

بعد ظهور النقد الشديد لحركة تنظيم الاسرة قام كثير من الاطباء والمفكرين بشرح الاثار السلبية للحركة وتفنيد الاسس التي قامت بها.

مبررات التنظيم :

١ - مشكلة الفقر والجوع ــ فقد رأى مالثوس ان السكان تتزايد كل خمس وعشرين سنة بشكل متوالية هندسية يعني ١ ــ ٢ ــ ٤ ــ ٨ ــ ١٦ ــ ٣٢ ــ ٦٤، أما الغذاء يتزايد بأشكال متوالية حسابية ١ ــ ٢ ــ ٣ ــ ٤ ــ ٥ ــ ٧ ــ ٨، وقد وضح هذا في الوقت الحاضر حيث ان كثيراً من بلدان العالم تعاني فعلاً من مشكلة الجوع وان أكثر من نصف العالم يعانون من سوء التغذية. وقد جاء في بيان المؤتمر العالمي للأغذية والغذاء عام ١٩٧٤ ان واحداً من كل خمسة افراد مهددة حياتهم بخطر الموت جوعاً.

٢ - انشار البطالة واثارة الحروب لطلب التوسع بحثاً عن الرزق.

٣ - كثرة السكان وقلّة الغذاء تؤدي الى كثرة الأمراض.

٤ - قلة عدد الأسرة يجعل الأم قوية واشد عناية بأولادها، والتمتع بالعيش الرغيد.

هذه المبررات تعرضت للنقد ايضاً والمناقشة الطويلة.

١ - فبعضهم يرى ان الانسان الكسول هو الذي يحدد نسله وقد يقتل أولاده. وان قلّة السكان ايضاً هي مشلكة لظهور مشكلة قلّة الايدي العاملة. و يرى البعض الآخر ان المشكلة هي سوء توزيع الثروات وسوء توزيع السكان وعدم تخزين المواد الغذائية بطرق صحيحة.

٢ - و يرى البعض الآخر ان استعمال الموانع تكثر الزنا والأمراض الخبيثة وقد يؤدي تحديد النسل الى كثرة وقوع حوادث الطلاق وانهيار الأسرة.

٣ - من الناحية الصحية قد يؤدي منع اعضاء المرأة من اداء وظيفتها الاساسية الى اضرار جسيمة ونفسية.

٤ - من المناقشات ايضاً ان المرأة التي تعمل خارج المنزل هي الاكثر في اتباع فكرة تنظيم النسل وذلك لمساعدة زوجها في تحمل اعباء الحياة المعيشية.

حركة تنظيم النسل في الدول المتقدمة

في الولايات المتحدة الأميركية : قال ايزنهاور عام ١٩٥٩ : «إن حكومته لن تفكر في تحديد النسل في أمريكا ما دام هو في البيت الأبيض».

أما الرئيس نيكسون فقد قال عام ١٩٧٢ : إن عملية الاجهاض لا تتفق وأحكام الدين ولا مع تقاليد الحضارة الغربية.

في روسيا : تشجع روسيا زيادة النسل لان ذلك يني مزيداً من القوى البشرية ومزيداً من الايدي العاملة، ومزيداً من الانتاج. لذلك تمنح الأمهات المنجبات أكثر ميدالية فخر الأمومة من مجلس السوفيات الاعلى.

في ايطاليا : اعلن البابا بولس السادس ان استخدام وسائل تحديد النسل إثم كبير وان الحكومة الايطالية منعت الاجهاض وخفضت الضرائب عن كامل المتزوجين وزادتها على العزاب.

في اليونان : قررت الحكومة اليونانية صرف مكافأة شهرية للأبوين عن كل طفل ينجبانه بعد الثالث.

في فرنسا : اعلن الرئيس جيسكار ديستان عن منح علاوة مالية مجزية للأسرة التي لديها ثلاثة اطفال فأكثر. وذلك حتى تستعيد فرنسا مكانتها السياسية والاقتصادية.

في المانيا : منحت الحكومة قروضاً لمن يرغبون في الزواج وأقرت قانوناً يحرم تعليم منع الحمل وترويج طرق استعماله، ومنح قروض لمن يريد الزواج.

في انجلترا : هناك حركات ضد تحديد النسل.

حركة تنظيم النسل في الدول النامية

ما زالت الدول الاستعمارية الغنية تقوم بجهود مضنية لاقناع الدول النامية بتخفيض عدد المواليد فيها وقال البعض : بانه يجب اللجوء الى وسائل اجبارية لخفض السكان وقد تقدم احدهم باقتراح يقضي بوضع مركبات منع الحمل في الغذاء المرسل للدول النامية. وان الولايات المتحدة تفكر في قطع معوناتها الاقتصادية عن الدول التي لا توقف عدد سكانها. وان وضع مركبات منع الحمل في مياه الشرب والطعام قد يكون حلاً لهذه المشكلة.

بعض مفكري الدول النامية تنبهوا لهذه المسألة وعرفوا اغراضها الاستعمارية التي تخدم التوسع الصهيوني خاصة بعد الدعوة الى تحديد النسل في مصر وسوريا.

الحاجة الى تنظيم النسل في الوطن العربي :

لا يوجد في الوطن العربي كثافة سكانية ولكن يوجد سوء توزيع سكاني وهذه يمكن ان تحل بطريقة استصلاح الأراضي الشبه صحراوية أو غير ذلك، وان الاراضي الزراعية واسعة في الوطن العربي وتحتاج الى سكان عاملين بدلاً من استيراد الايدي العاملة الاجنبية من كوريا والصين وغيرها. ولا ننسى الخطر الصهيوني الذي يعمل المستحيل لزيادة عدد السكان.

الاسلام وتنظيم الاسرة

قبل البحث في حكم الله في هذه المسألة يجب ان نوضح بعض معاني الالفاظ التي تستعمل في هذا المجال والتي درجت على السنة الذين كتبوا في هذه المواضيع مثل مصطلحات تحديد النسل وتنظيم النسل. والحكم في كل منها يختلف عن الآخر لاختلاف دلالة كل لفظ في اللغة عن غيره.

فالتحديد من الحد وهو الحاجز بين الشيئين وحد الشيء منتهاه والحد بمعنى المنع.. وتحديد النسل يعني منع الانجاب بحيث لا تؤدي الاعضاء التناسلية وظيفتها التي خلقت من اجلها.

أما التنظيم فهو من نظم اللؤلؤ أي جمعه في السلك ونظمه تنظيماً ومنه نظم الشعر وغير ذلك.

وتنظيم النسل هو قيام الزوجين بالتراضي بينهما وبدون اكراه باستخدام وسيلة مشروعة ومأمونة تكفل لهما التحكم في مواعيد الحمل والولادة تأجيلاً كان أو تعجيلاً بما يتناسب مع ظروفها الصحية والاقتصادية والاجتماعية والمكانية. وهو ايضاً وضع نظام للوالدين أو النسل ولا يعني التحديد أو التقليل.

اما التعقيم: فهو إجراء العقم بواسطة صناعية، ويقال: رجل عقيم أو امرأة عقيم. أي لا يولد لها ولد. والمراد منع الاعضاء التناسلية من اداء وظائفها لعلّة قائمة بأحد الزوجين فيتفق التحديد مع التعقيم.

وتكون مبررات التحديد هي تقليل النسل ويكون الباعث اليه محافظة المرأة على رشاقتها وجمالها، وقد يكون تقليل أفراد الأسرة لمزيد من الرفاه الاقتصادي، أو يكون رغبة الوالدين في تخفيف اعباء تربية الأولاد وغير ذلك.

تحديد النسل :ـ اتفق العلماء على أنه لا يجوز ان يعطل أي عضو من أعضائه عن اداء وظيفته ، فقد قال الله تعالى مبيناً ما أخذه إبليس على نفسه من بذل الجهد لإغواء الصفوة التي اختارها الله «لعنه الله وقال لأتخذن من عبادك نصيباً مفروضاً ، ولأضلنّهم ولأمنينهم ولآمرنّهم فليبتكن آذان الانعام ولآمرنّهم فليغيرنّ خلق الله » .

وقال عليه الصلاة السلام فيما اخرجه الطبراني من حديث ابن مظعون انه قال : يا رسول الله إني رجل يشق عليّ العزوبة فأذن لي في الخصاء ، قال : لا ولكن عليك بالصوم .

وجاء بالفتاوي الهندية : خصاء بني آدم حرام بالاتفاق .

وقال المالكية : لا يجوز للرجل ان يتسبب في قطع مائه .

وعن الشافعية : انه يحرم استعمال ما يقطع من الحبل من اصله .

وفي بيان لجنة الفتوى بالازهر عام ١٩٥٣ بشأن تنظيم النسل «اما استعمال دواء لمنع الحمل ابداً فحرام »

تنظيم النسل : استند جميع الفقهاء القائلين بجواز تنظيم النسل الى الاحاديث الواردة في العزل :

١ - عن جابر بن عبد الله قال : «كنا نعزل والقرآن ينزل » ولما بلغ ذلك رسول الله لم ينه عنه .

٢ - وعن جابر ايضاً ان له جارية كان يطوف عليها ويكره ان تحمل فلما سأل الرسول قال له : «اعزل عنها ، فانه سيأتيها ما قدر لها » .

٣ - عن ابي هريرة عن عمر بن الخطاب عن النبي عليه السلام ، انه نهى عن العزل عن الحرة الا باذنها .

٤ - وعن جابر بن عبد الله ايضاً ان اليهود قالت عن العزل : إنه الموؤدة الصغرى فقال عليه السلام «كذبت اليهود لأن الله اذا اراد خلقه لم يمنعه» .

٣ - اما الحنفية فإنها لا ترى بأساً بالعزل عن الأمة ، اما الحرة فلا يعزل عنها الا باذنها ، وان العزل يجب ان يكون لسبب مهم .

٦ - أما المالكية فقد اشترطوا ايضاً وجوب قبول الزوجة للعزل أو قبول الزوج بعزل الزوجة .

٧ - الشافعية والحنابلة قالوا بجواز العزل ويكون للحرة باذنها . وقد افتى بذلك ابن تيمية وبه قال الظاهرية .

مما سبق يتبين لنا انه لا يمكن ان نعتبر تنظيم النسل بالحد من الولادات قاعدة عامة ملزمة للجميع. لا تراعى فيها الحالات الخاصة والظروف الشخصية لكل فرد، ولذا فاننا نستطيع القول: بان تنظيم النسل جائز شرعاً لاسباب شخصية يقدرها الزوجان كحالة استثنائية، لان القاعدة العامة في الشريعة الاسلامية هي الدعوة الى تكثير النسل. لان كثرة النسل تقوي الأمة الاسلامية.

وعلى ذلك ينبغي مساعدة العائلات الفقيرة ان كان سبب التنظيم هو الفقر وفتح دور الحضانة للامهات العاملات، وان تكون علاوة غلاء المعيشة بحسب اعداد الأسرة وتزيد بزيادة عددهم. وتراعى اعداد أفراد الاسرة عند فرض الضرائب.

نستخلص من الفتاوي التي صدرت، خاصة فتاوى الأزهر عام ١٩٥٣ ان استعمال الدواء لمنع الحمل مؤقتاً لا يحرم على رأي الشافعية وبه تفتي اللجنة ــ لما فيه تيسير على الناس ودفع الحرج لا سيما اذا خيف من كثرة الحمل أو ضعف المرأة من الحمل المتتابع بدون ان يكون بين الحمل والحمل فترة تستريح فيها المرأة وتسترد صحتها يقول الله تعالى في هذا: «يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر». وقال: «وما جعل عليكم في الدين من حرج». وقد افتى المرحوم الشيخ محمود شلتوت عام ١٩٥٩ في المسألة فقال: «اما تحديد النسل بمعنى التنظيم بالنسبة للسيدات اللواتي يسرعن بالحمل وبالنسبة لذوي الأمراض المنتقلة وبالنسبة للافراد القلائل الذين تضعف اعصابهم عن مواجهة المسؤوليات الكثيرة، ولا يجدون من حكوماتهم أو الموسرين من أمتهم ما يقويهم على احتمال هذه المسؤوليات: إن تنظيم النسل بشيء من هذا ـ وهو تنظيم فردي لا يتعدى محله ـ شأن علاجي تدفع به أضرار محققة، ويكون به النسل القوي الصالح.

أما التعقيم: فقد اتفق جماهير الفقهاء على عدم جواز استعمال أي وسيلة تؤدي الى القضاء على النسل قضاءً مبرماً سواء في ذلك الرجل أو المرأة اذ ليس للانسان ان يغيّر شيئاً في هيئته التركيبية أو خصائصه الفطرية.

ولكن هل يجوز منع المصابين بعاهات خطيرة تنتقل الى ورثتهم من بعدهم كالمجانين والحمق والبله والمعاقين جسدياً وعقلياً وغير ذلك ممن يكونون عالة على الأمة.

الجواب على ذلك يكون اولاً بوجوب تحديد المسألة بشكل دقيق وان تكون الحالة قد نُصّ عليها بشكل خاص وانها لا يمكن معالجتها. واذا تحقق ذلك يجوز بل ويجب تحديد هذا النسل المعاق قياساً على قول الرسول عليه السلام: «تخيّروا لنطفكم

فإن العرق دساس». وقال: «واجتنبوا الحمقاء فان ولدها ضياع». وقياساً على القواعد العامة في الاسلام حيث دعت الى حل الرابطة الزوجية اذا اصيب احد الزوجين بالجنون أو الجذام وما شابهها لعدم تحقيق الهدف من الزواج الذي شرعه الله. وقد منع كثير من الفقهاء زواج المجنون مطلقاً.

وكما نص قانون الأحوال الشخصية الأردني على عدم تزويج من به جنون الا اذا ثبت ان في زواجه مصلحة له وفي تقرير طبي.

الاجهاض: لقد حرم الاسلام قتل الاولاد في آيات كثيرة.

قال تعالى: «قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفهاً بغير علم وحرموا ما رزقهم الله افتراءً على الله».

وقال: «ولا تقتلوا أولادكم من املاق نحن نرزقهم واياكم».

وقال تعالى: «ولا تقتلوا أولادكم خشية املاق نحن نرزقهم واياكم إن قتلهم كان خطئاً كبيراً».

وقال تعالى: «واذا الموؤدة سئلت، بأي ذنب قتلت».

آراء الفقهاء في الاجهاض:

اتفق الفقهاء على انه لا يجوز الاجهاض بعد نفخ الروح فيه مع اختلافهم في زمن نفخ الروح. فمنهم من يقول: إن الروح تنفخ فيه بعد مئة وعشرين يوماً، ومنهم من يرى ان الروح تنفخ فيه بعد أربعين يوماً.

قال ابن جزي المالكي: «واذا قبض الرحم المنى لم يجز التعرض له، واشد من ذلك اذا تخلق، واشد اذا نفخ فيه الروح فانه قتل نفس اجماعاً».

وقال الغزالي: وليس العزل كالاجهاض والوأد لان الاجهاض والوأد جناية على موجود حاصل، وله ايضاً مراتب. وأول مراتب الوجود ان تقع النطفة في الرحم وتختلط بماء المرأة. وتستعد لقبول الحياة وافساد ذلك جناية، فان صارت مضغة وعلقة كانت الجناية أفحش. وان نفخ فيه الروح واستوت الخلقة ازدادت الجناية فحشاً.

والمرجح من الرأي هو تحريم الاجهاض بعد تلقيح البويضة في رحم المرأة الا لضرورة داعية اليه مثل الخوف على حياة الأم من خطر محقق فانه يسمح به تقديماً لحياة الأصل على الفرع، وان نفخ الروح عند معظم العلماء يكون بعد الأربعين يوماً. والله اعلم.